الصيام / أخرى

الاغتسال من الجنابة بعد طلوع الفجر لمن ينوي الصيام

السؤال: **إذا جامع الرجل زوجته في ليالي رمضان ولم يغتسل إلا صباح اليوم التالي فهل صيامه صحيح؟**

الجواب: ثبت عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه كان يصبح جنبًا من جماع ولا يغتسل إلا بعد طلوع الصبح [البخاري: 1926]، فهذا ثابت عنه -عليه الصلاة والسلام-، فعلى هذا إذا جامع ناوي الصيامِ قبل طلوع الصبح ولم يغتسل إلا بعد طلوع الصبح، ومثله الحائض وكذلك النفساء إذا طهرتا قبل طلوع الصبح ولم تغتسل إلا بعد طلوع الصبح فالصيام صحيح، والله أعلم.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والتسعون 6/8/1433ه